

المسألة الأخلاقية في فكر المازري - إيضاح المحصول من برهان الأصول أنموذجاً

د. عبد الله الصباغ*

المعهد العالي للحضارة الإسلامية، تونس

The Ethical Question in Al-Mazari's Thought - Clarification of the Outcome of Proof of Principles as a Model

Dr. Abdullah Al-Sabbagh*

Higher Institute of Islamic Civilization, Tunisia

Abstract:

The relationship between knowledge and ethics is an inseparable one; whoever separates them has essentially called upon ignorance. This connection is clearly reflected in the biographies and writings of our distinguished scholars, where they combined rigorous critique of scholarly issues with ethical criticism whenever there was a deviation from moderation in managing disagreements.

This research presents a model of such exemplary scholars—Imam al-Mazari. In his book "*Idāh al-Maḥṣūl min Burhān al-Uṣūl*", he carefully examined the intricate issues of legal theory posed by Imam al-Juwayni in his work "*Burhān al-Uṣūl*". Through this examination, al-Mazari also highlighted the ethical principles that a scholar must observe and keep in mind when critiquing those who hold differing opinions.

By means of analytical observation, I have identified three main ethical principles emphasized by al-Mazari:

Avoiding arrogance, Honoring scholars, Seeking excuses for others' mistakes

Keywords: The Ethical Question; Al-Mazari's Thought; Clarification of the Outcome of Proof of Principles.

المُلْكَ ص:

تعتبر العلاقة بين العلم والأخلاق علاقة تلازمية من فصلها نادى على نفسه بالجهل، وقد تجلّت هذه العلاقة بوضوح في سير أعلامنا وفي مصنفاته حيث جمعوا بين النقد المتنين للمسائل العلمية والنقد الأخلاقي إن كان ثمة خروج عن منهج الاعتدال في إدارة الخلاف.

هذا البحث يقدم نموذجاً من هؤلاء الأفذاذ وهو الإمام أبو عبد الله المازري الذي أفسح النظر في كتابه "إيضاح المحسوب من برهان الأصول" في المسائل الأصولية الدقيقة التي طرحتها الإمام الجويني في كتابه "برهان الأصول"، ثم نبه من خلالها على المسائل الأخلاقية التي ينبغي على العالم مراعاتها واستحضارها إبان نقده للمخالفين له في الرأي، وقد حصرتها بالاستقراء في ثلاثة مسائل رئيسية هي: نبذ الاستعلاء وإجلال العلماء، والتماس الأعذار عند الأخطاء.

الكلمات المفتاحية:

المسألة الأخلاقية ؛ فكر المازري ؛ إيضاح المحسوب من برهان الأصول.

تمهيد:

تضطلع القواعد الأصولية بوظيفة منهجية مهمة قوامها تسديد ذهن المجتهد لحسن فهم النصوص المرجعية ومن ثم استبطاط الأحكام الشرعية المناسبة للتوابل الطارئة، لكن هذه الوظيفة لا تمنع وجود وظائف أخرى لا تقل أهمية ولم تحض بالدرس كفاية، منها الوظيفة الأخلاقية، وغایتها تسييج الخلاف الأصولي بسياج أخلاقي من شأنه أن يبعد المتناظرين عن الأهواء والأغراض ويقرّبهم إلى الأمانة والموضوعية، وبعبارة أخرى يمكن القول إن علم الأصول اضطلع بوظيفة أخلاقية مفادها حسن إدارة الخلاف ناهيك أن هذا هو السبب الرئيس الذي دفع الشافعي إلى تدوين العلم وتخصيصه بالتصنيف.

في هذا السياق يتذكرنا حديثنا عن الإمام المازري، فقد بلغ هذا العلم رتبة الاجتهاد المطلق لكنه آثر الالتزام المذهبي خدمةً لمقصد الوحدة ونبذا للفتنة والفرقة، ومصنفاته تقيم الحجة على علوّ كعبه في المنقول والمعقول، وطول باعه في الفروع والأصول، منها: شرحه لصحيح مسلم "المعلم بفوائد مسلم"، وشرحه لنطقين القاضي عبد الوهاب البغدادي، ومن أهم مصنفاته "إيضاح المحسوب من برهان الأصول" وهو شرح لبرهان الأصول للإمام الجويني، واللافت لانتباذه في هذه الشروح الذهنية النقدية الحاضرة في فكر المازري، فهو لا يكتفي بالوقوف على عبارة المصنف بالشرح والبيان فحسب، بل يتجاوزها لمناقشة الفكرة وطريقة طرحها، وهذه ميزة لا يجيدها إلا من تضطلع في العلم المنظور فيه إضافة إلى التحلّي بمكارم الأخلاق، والمازري من هذا الطراز فيقدر ما نقد الھنات العلمية، نقد السقطات الأخلاقية خاصة إذا تعلق الأمر بانتقاد المخالف أو احتقار رأيه، ولا يسع المقام الحديث عن هذا المنهج النقيدي الأخلاقي في مدونة المازري برمته، لذلك اقتصرت على كتابه "إيضاح المحسوب

من برهان الأصول" لأبي حضور المسألة الأخلاقية في دقائق المسائل الأصولية التي نقد فيها المازري الجويني.
وعليه قسمت البحث قسمين:

تعرّضت في القسم الأول لمكانة الجويني وقيمة كتابه، وذكرت في الثاني نماذج من الانتقادات الأخلاقية التي وجّها المازري للجويني. ثمّ ختمت البحث بأهم النتائج المتوصّل إليها.

المبحث الأول - مكانة الجويني وقيمة كتابه: المطلب الأول - ترجمة الجويني:

هو أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله، المحقق الأصولي المتّكل الشافعي، برع في اللغة وأحكم ما يتعلّق بها من علوم حتّى بلغ من الفصاحة والبلاغة شأوا كبيراً، وأحكم الأصول على يد أبي القاسم الإسفرايني، وممّا برع فيه أيضاً في الجدل والمناظرة فكان ذو حجّة وبيان يفهم خصوصه بالمنطق والبرهان، وقد قال التّقّات: إنّ ما يوجد في مصنّفاته من العبارات قطرةٌ من سيلٍ كان يُجريه لسانه على شفتيه عند المذاكرة، وغَرفةٌ من بحرٍ كان يفيض من فمه في مجالس المناظرة. تفّقه على والده أبي محمد عبد الله بن يوسف وقد عالما زاهداً توفّيَ وعمر الجويني عشرون عاماً فأخذ مكانه في التّدرّيس.

حين اضطربت الأمور في بلاده جوين اضطر إلى السفر خارج نيسابور فانتقل إلى بغداد واحتُكَ بكتار علمائها وناظرهم حتّى تحكّ بهم، ثمّ حجّ فجاور الحرمين أربع سنين يدرّس ويفتّي، وبعد أن استقرت الأمور في بلده عاد إليها فدرّس بنظاميّة نيسابور وبقي على ذلك ثلاثين سنة غير مزاحم ولا مدافع مسلّماً له المحراب والمنبر والخطبة والتّدرّيس. فظهرت تصانيفه وحضر درسه الأكابر وتفقّه به الأئمّة وشهد الأقران بفضله وبسبقه⁽¹⁾.

من أهمّ ميزات الجويني العلميّة أنّه كان يرفض التقليد ويأباه، فنشأ متحرّراً في رأيه محققاً في نظره يصدّع بما أداه إليه اجتهاده، فلم يكن يحابي أحداً في نقه حتّى إن كان والده، فقال ذات مرّة في اعتراضٍ عليه: "وهذه زلة من الشيخ رحمة الله"(2)؛ لكن قد يحمله هذا المنهج النقديّ أحياناً على استعمال عبارات عالية في حقّ الأكابر من العلماء أمثال الإمام مالك والإمام أبي حنيفة.

من أهمّ مصنّفاته في الفقه "نهاية المطلب في دراية المذهب"، وفي العقيدة "الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد"، وفي السياسة الشرعية" غيات الأمم في التّياث

الظلم" ويعرف بـ"الغائي"، وفي أصول الفقه "الورقات" و"البرهان في أصول الفقه".

تدلّ هذه المصنفات على أنّنا أمام عالمٍ موسوعيٍّ رِيَانٌ من علوم الشرعية بل مشاركٍ في إرساء معالمها، والذي يهمّنا في هذا المضمار هو تأليفه في علم أصول الفقه حيث دون الجويني فيه على طريقتين:

الطريقة الأولى كتب بها "متن الورقات" للمبتدئين في العلم، فكان كما قال عنه الطّهاب الرّعيري في قرّة العين: "كتاب صُغر حجمه وكثُر علمه وعظم نفعه وظهرت بركته"⁽³⁾

وهذا يبيّن أنّ علماء الإسلام كانوا على دراية تامة بالنسق التصاعدي في التّحصيل المعرفي فحرصوا على ضرورة تذليل العلوم للنشء حتّى يقبلوا عليها بشغف ويطول نسفهم فيها، فدونوا كتاباً لهذا الغرض فكانت دليلاً على حسّهم المنهجي ووعيهم البيداغوجي، على غرار كتاب "تقريب الوصول لعلم الأصول" الذي كتبه ابن جزي الغرناطي لابنه، ورسالة ابن أبي زيد القيرواني التي كتبها لمحرز بن خلف حتّى يتعلّمها الصبيان في الكتابات.

الطريقة الثانية كتب بها "البرهان في أصول الفقه"، وهذا التّصنيف موجّه لمن ترسّخت قدمه في علم أصول الفقه، حيث حقّق الجويني المسائل المعضلة، وناظر المخالفين لمذهبه بالحجّة، وهذا يحيلنا إلى الحديث عن الظرفية الرّزمية التي ظهر فيها الكتاب وعن قيمته العلمية.

المطلب الثاني - قيمة كتاب "البرهان".

المسألة الأولى: السياق المعرفي للكتاب.

دون الشافعي رسالته بعد أن استقرّ النصوص الشرعية واستند إلى مسلمة اللسان العربي، وقد كان غرضه الرئيسي من هذا المصنف غرضاً أخلاقياً بالأساس، حيث جنح إلى التّأليف بين أهل الرأي والحديث حين احتمم الخلاف بينهما، وقد عبر أحمد بن حنبل عن مبلغ هذا التّزاع بقوله: "كنا نلعن أصحاب الرأي ويلعنوننا حتّى جاء الشافعي فمزّج بيننا"⁽⁴⁾، وتظهر مزية الشافعي في الإفصاح عن قواعد كلية تكون منارات هادبة إبان الاجتهد، والمفرغ عند تطوير شرر الخلاف، 'فبذلك تكون المذاهب في معناها الخاص وأصبحت مذاهب ذات مبادئ مضبوطة ذات قواعد مقرّرة وهي التي نعبر عنها بالأصول"⁽⁵⁾

تجدر الإشارة إلى أنّ الخلاف في المسائل الأصولية لم يكن متأثراً بالروح الجدلية الكلامية في بادئ الأمر، فقد كانت المدرسة السنّية بمختلف أطيافها تتّأى بنفسها عن

مناظرة المعتزلة وتتّخذ موقفاً حاسماً من آرائهم دون نظر فيها، فقويت شوكتهم وعلت أصواتهم لا سيما بعد أن ظهر فيهم علماء ذوو حجّة وبيان، لكن بعد ظهور أبي الحسن الأشعري وأعترضه أهل الاعتزاز ومن ثم الشروع في الرد على فكرهم، ابتدأت المعركة بين المدرسة السنّية ومدرسة المعتزلة، أثر ذلك في علم أصول الفقه ظهر مصطبغاً بالروح الجلية⁽⁶⁾ فكثرت المسائل الخلافية وتشعبت وأقحمت العواري التي شوشت على المسائل الأصيلة في العلم. ظهرت المصنفات بعد ذلك على أساس كلامية وأولها كتاب "النّقريب والإرشاد" للقاضي أبي بكر الباقلاني(403هـ) الذي وحد المالكيّة والشافعيّة تحت رأيه المتكلّمين الأشاعرة⁽⁷⁾، بعد ذلك لخُصُّ الجونيّ كتاب الباقلاني في كتابه "نّاخِصُ النّقِيب"، لكن من المعلوم أن الأمانة العلمية توجب على الشارح عدم التعسّف على كلام الكاتب فيكون في غالب الأمر أسيراً لعبارتة ومنهجه، فإذا أراد الصندع برأيه أو إفساح النّظر في المسائل التي تحتاج إلى إطالة نفسٍ وضع مصنفاً مستقلاً، وهذا ما فعله الجوني في بعد شرحه لنّقريب الباقلاني وضع كتابه "البرهان" فكان غاية في الباب. ومثله القرافي في بعد أن شرح محصول الرازي تبيّن أنه ترك مسائل في العموم والخصوص تحتاج إلى إيضاح، فألف كتابه الموسوم "العقد المنظوم في الخصوص والعموم"،

المسألة الثانية - قيمة الكتاب:

يقول ابن خلدون في سياق المقارنة بين طرائق الفقهاء والمتكلمين: " وكان أحسن ما كتب فيه المتكلمون كتاب البرهان لإمام الحرمين والمستصفى للغزالى وهم من الأشعرية، وكتاب العمد لعبد الجبار وشرحه المعتمد لأبي الحسين البصري وهم من المعتزلة، وكانت الأربع قواعد هذا الفن وأركانه" (8)

وقال السّبكي - أيضاً : "اعلم أن هذا الكتاب وضعه الإمام في أصول الفقه على أسلوب غريبٍ لم يقتد فيه بأحدٍ وأنا أسميه لغز الأمة لما فيه من مصاعب الأمور وأنه لا يُخلِي مسالةً عن إشكالٍ ولا يخرج إلا عن اختيار يختر عه لنفسه وتحقيقات يستبد بها، وهذا الكتاب من مفترخات الشافعية وأنا أعجب لهم فليس منهم من انتدب لشرحه ولا للكلام عليه إلا مواضع يسيرة تكلم عليها أبو المظفر بن السمعاني في كتاب القواطع وردها على الإمام، وإنما انتدب له المالكية فشرحه الإمام أبو عبد الله المازري شرحًا لم يتمه وعمل عليه أيضًا مشكلات" (٩) ، فعلاً فقد بلغت درجة التحقيق بالجوانين في بعض المسائل الأصولية أن جعل كلامه شبيها باللغز فقد طرق مسائل فلسفية وعقائدية هي أبعد ما تكون عن علم أصول الفقه، ونقد الأشاعرة في مواضع شتى مثل مسألة عموم الكلام النفسيّ، "فظهر كأنه يضمن عليهم بتفصيل سرّ المسألة التي فهمها

ولم يخلج فيها عقله منهم ذكر أن القول في ذلك لا مطمع في مفاتحه فضلاً عن استقصائه" (10)

لم يقصر الجويني نقه على الأشاعرة فحسب، بل وجّهه إلى أئمة المذاهب – أيضاً، فانتقد أبو حنيفة في مسألة إخراج السبب عن عموم اللفظ، وانتقد مالكا في مسألة المصالح المرسلة.

المبحث الثاني – المسألة الأخلاقية في إيضاح المحسوب:

ذكر السبكي أن المازري انبى للرد على الجويني وعَلَى ذلك بأن المالكية تستصعب مخالفة مالك والأشعرى، ولا تطيق الانتقاد من قدرهما، وقد سلك الجويني مسلك التحرر والاجتهاد في كتابه فربما رفع صوته وجاوز الحد وأتى بعبارة عالية في حقهما، ثم بين السبكي أن المازري تحامل على الجويني في ردّه وتعصّب لمدرسته، وزعم أنه لم يفهم المقصود مما ذكر في البرهان، ثم عقد فصلاً شرح فيه مسألة الاسترسال التي وقع فيها الخلاف بين العلمين (11)؛ لكن عند إنعام النظر في "إيضاح المحسوب" نلحظ أن ما ذكره السبكي لا يقبل بإطلاق، فالمازري لم يدون إيضاح المحسوب لغاية الرد على الجويني لأنّه انتقد من قدر مالك وأبي الحسن الأشعري فالأمر ليس كذلك، لأنّ المازري لو أراد أن يكون الردّ موضوع حديثه لأفصح عن ذلك في عنوان كتابه، فقد كتب في الرد على الغزالى "الكشف والإنباء على المترجم بالإحياء"، وكتب "النكت القطعية في الرد على الحشوية"، وكتب "الواضح في قطع لسان النابح" وهو رد على عالم من علماء المسلمين ارتد وأخذ يلقي القوادح في الإسلام ويطعن في القرآن وطرق جمعه (12)، وأمّا إيضاح المحسوب فهو إملاء شرح فيه بعض المسائل المهمة التي أشكلت على طلبة العلم عنده، وهي نفس الطريقة التي تواхها في إملائه على صحيح مسلم، وهي طريقة تتم على براعة منهجية وتقنٍ في إيصال المعلومة، فالإمام لا ينفق جهده ووقته في شرح مسائلٍ واضحةٍ لا تثير إشكالاً عند الطلبة؛ بل يتتجاوزها ليقف عند المغمضات، وهذه طريقة لا يسلكها إلاّ الجهابذة بحثاً عن الإضافات العلمية من غير تكرار ولا اجترار، وقد تبنّى ابن عاشور هذه الطريقة في شروحه لكتب الحديث، ومن ذلك كتابه "كشف المغطى من المعاني والألفاظ الواقعة في الموطأ"، وكتابه "النظر الفسيح عند مضائق الأنوار في الجامع الصحيح".

وعليه تناول المازري كتاب البرهان بوصفه من أجود ما كتب في علم الأصول حينئذ، ووقف عند أهم المسائل التي رأى أنها تحتاج إلى إنعام نظر وتنبيه، لذلك علق ابن عاشور على منهج الكتاب بقوله: "أملى هذا الكتاب في أصول الفقه بطريقة علمية

نظريّة، وتحقيق جليل مع التنبيه على ما وقع لإمام الحرمين بالبرهان من كلام يجب تبينه أو تزيفه⁽¹³⁾

والذي يهمّنا في هذا المقام هو أدب المازري في إدارة الخلاف مع الجويني، ويمكن أن نحصر الحديث عن هذه المسألة الأخلاقية في ثلاثة مطالب رئيسة:
الأول: نبذ الاستعلاء. والثاني: إجلال العلماء. والثالث: التماس الأعذار عند الأخطاء.
المطلب الأول - نبذ الاستعلاء:

من المسائل التي أثارها الجويني في البرهان حـد العلم⁽¹⁴⁾ وقد بدا متأثراً بالمنطق الأرسطي الذي يبحث عن الحـدـ الجامع المانع لإدراك ماهية المحدود على ما هي عليه، فأكثر من الاعتراضات والإيرادات على التعريفات السابقة كتعريف الباقلانى فقال فيه: "ولست أرى ما قاله القاضي سيدا"⁽¹⁵⁾ ، وقال في تعريف ابن فورك: "وليس من المقولات في حدـ العلم أظهر فساداً من هذا"⁽¹⁶⁾ ، واعتراض على تعريف المعتزلة وتعريف الحنابلة، ثم قال: "الرأي السديد عندنا أن نتوصل إلى درك حقيقة العلم بمحاجة نبغي بها ميز مطلوبنا مما ليس منه فإذا انتقضت الحواشى ضاق موضع النظر حاولنا مصادفة المقصود جهنا"⁽¹⁷⁾ وقد علـق المازري على هذا الفصل بقوله: "ولأبي المعالي في هذا الفصل كلام أفقله فان لهم معناه على القاري"⁽¹⁸⁾، فالاصل أن يوضع حدـ لشرح المصطلح الأصولي حتى يحسن تصوّره لكنـ الجويني سلك مسلك التّعقيـد والإغماض، ونقد الشاطبي فيما بعد هذا التوجـه عند بعض الأصوليين فيـنـ أنـ الحـ ليس مقصوداً لذاته فقرـرـ "أنـ ماهـياتـ الأـشيـاءـ لاـ يـعـرـفـهاـ عـلـىـ حـقـيقـتهاـ إـلـاـ بـارـيـهاـ وـتـسـوـرـ الإنسـانـ عـلـىـ مـعـرـفـتهاـ رـمـيـ فيـ عـمـاـيـةـ"⁽¹⁹⁾

إضافة إلى ذلك خاصـ الجوينـيـ عندـ حـديثـهـ عنـ مـبـحـثـ العـمـومـ وـالـخـصـوصـ فـيـ مـسـأـلةـ هيـ أـقـرـبـ إـلـىـ التـرـفـ الـفـكـرـيـ مـنـهـ إـلـىـ تـحـقـيقـ الـمـبـاحـثـ الـأـصـوـلـيـةـ،ـ وـمـفـادـهـ أـنـهـ خـالـفـ الـأشـاعـرـةـ فـيـ اـعـتـبـارـ الـعـمـومـ وـالـخـصـوصـ كـلـامـ نـفـسـيـاـ مـثـلـ الـأـمـرـ،ـ وـوـافـقـ الـمـعـتـزـلـةـ فـيـ أـنـ مـاـ يـجـدـهـ الـمـتـكـلـمـ بـصـيـغـةـ الـعـمـومـ فـيـ فـكـرـهـ لـيـسـ كـلـامـ نـفـسـيـاـ إـنـمـاـ هـوـ فـكـرـ مـتـعـلـقـ بـالـمـعـلـومـاتـ وـالـمـعـنـدـاتـ⁽²⁰⁾ فـفـرـقـ بـذـلـكـ بـيـنـ فـكـرـ النـفـسـ وـالـعـلـمـ ثـمـ بـيـنـ أـنـ "هـذـاـ هـوـ الـذـيـ اـخـتـلـجـ فـيـ عـقـولـ الـمـتـكـلـمـينـ،ـ وـطـيـشـ أحـلـامـهـ حـتـىـ اـضـطـرـبـواـ فـيـ أـنـ الـعـلـمـ بـالـشـيـءـ هـلـ هـوـ عـلـمـ بـأـنـهـ عـلـمـ بـهـ،ـ وـهـذـاـ الـذـيـ اـخـتـبـطـواـ فـيـهـ اـضـطـرـابـ مـنـهـ فـيـ فـكـرـ النـفـسـ لـاـ فـيـ الـعـلـمـ نـفـسـهـ"⁽²¹⁾ وـبـمـاـ ذـكـرـ آـنـفـاـ اـعـتـبـرـ الـجـوـينـيـ هـذـهـ الـمـسـأـلةـ مـنـ دـقـيقـ الـعـلـمـ لـاـ مـطـمعـ فـيـ مـفـاتـيـحـهـ فـضـلـاـ عـنـ اـسـتـقـصـائـهـ،ـ حـمـلـ هـذـاـ الـاـعـتـدـادـ بـالـنـفـسـ الـإـمـامـ الـمـازـرـيـ عـلـىـ الـخـوضـ فـيـ هـذـهـ الـمـسـأـلةـ وـبـسـطـ القـوـلـ فـيـهـ بـعـدـ أـنـ هـوـنـ مـنـ شـائـعـهـ بـقـوـلـهـ:ـ "وـهـوـلـ هـذـاـ الـفـصـلـ حـتـىـ نـظـرـ إـلـىـ الرـيـحـ الرـخـاءـ بـعـينـ الرـزـاعـزـ،ـ وـذـكـرـ أـنـهـ لـاـ مـطـمعـ فـيـ مـعـالـجـةـ مـاـ

رمي إليه، فضلا عن استقصائه"⁽²²⁾ ، ثم استدعي مقالات الفلاسفة ونقضها ليفند دعوى الجويني في الجهل بها، واستنتج أنها تخيلات لا طائل تحتها، فقال: " وإذا تصورت هذه التخاليط والتحكمات في تصور أمر به يدرك تصور المتصورات انكشف لك ما رمز إليه أبو المعالي وهو علوك قوله: "لا مطعم في مفاتحه هذا الفصل فضلا عن استقصائه" ، فها نحن قد فتحنا لك الباب الذي أغلقه، حتى نظرت ما وراءه فلم تبصر شيئا"⁽²³⁾

يمكن أن نستخلص من تعليقات المازري أن من أهم آداب العالم التواضع وعدم الاستعلاء على المخالفين، فلا يحوز أحد علم الأولين والآخرين، قال - تعالى - :
(وَفَوْقَ كُلِّ ذَٰهِبٍ عِلْمٌ عَلِيمٌ) [سورة يوسف آية 76].

المطلب الثاني: إجلال العلماء.

يخطئ بعض الباحثين المتأخرین في تقویم نظرۃ العلماء إلى مشایخهم فيزعمون زورا وبهتانا أنهم يقدّسون أقوالهم ويحرّمون مخالفتهم، فيعتبرون الخروج عن أقوالهم خروجا عن الدين نفسه، وهذا الكلام لا يقول به عاقل بله عالم، وقصيرى الأمر أن العالم يعتبر المسألة أخلاقية بالأساس، فتراه يردّ الفضل لأهله فيجعل سلفه وأساتيذهه ويتأدب في حضرتهم وعند الحديث عنهم وينافح عن آرائهم إذا رأى أنها ترجّحت عنده، وتظهر هذه السمة لدى المالكية بجلاء وبالخصوص عند المغاربة، والإمام المازري سليل هذه المدرسة، فإذا رأى تطاولا على الأكابر نبه على أن ذلك ليس من آداب العلماء، ولم يكن الأمر مقتصرا على أعلام مدرسته فحسب، بل عاتب الجويني حين تكلم في أبي حنيفة، فقال على سبيل المثال في مسألة تخصيص صورة السبب من عموم **اللّفظ**: " وقد استذكر أبو المعالي أن يذهب إلى هذا المذهب محصل لظهور قوله، ولكنّه اعتذر عن أبي حنيفة بعذر هو أشدّ من الذنب، فأشار إلى أنه إنما قال هذه المقالة، لأن قوله لا يلعن الزوج لنفي الحمل، مع أن الآية نزلت في نفي الحمل، فكانه خصّ سببا وأجرأها على عمومها فيما سوى سببها، وكذلك صنع في حديث عبد زمعة (...)" ، فأضاف أبو المعالي إليه أنه كان غير مهم بحفظ أحاديث النبي ﷺ، وإنما كان مهتما بالرأي المعهود من السلف، فلأجل ضعفه في علم الأخبار قال ما قال في اللعن وفي ولد المملوكة، حتى لو سمع الخبرين وضبطهما كما يجب لما قال بما قال في أسبابها"⁽²⁴⁾

لا يخفى على المطالع أن هذا الكلام فيه انتقاد من مكانة أبي حنيفة العلمية، لذلك علق المازري بعده مباشرة بقوله: " وهذا اعتذار عن مثل هذا الإمام يجب أن يعتذر عنه المعذّر به، وإضافة التّقصير إليه في إجازة تخصيص السبب، وتصوّره أن يكون

النبي عليه السلام أضرب عن الجواب عما سئل عنه إلى غيره، لأمر دعاه إلى ذلك أولى من أن يضاف إليه ترك الاطلاع على قصتين مشهورتين: حديث اللعان، وحديث عبد بن زمعة، ولا يكاد يخفيان عن اشتغال بالعلم أدنى اشتغال، فكيف بمن ناظر فيه الرجال، وصار فيه مخطئاً للرجال، واندرجت الأعصار على تقليده في كثير من الأنظار" (25).

المطلب الثالث - التماس الأعذار عند الأخطاء:

من المسائل الأخلاقية التي عابها المازري على الجويني عدم التماسه الأعذار للمخالفين له مثل الأشعري والباقلاني وابن فورك، والحال أنّهم منتمون إلى نفس المدرسة الأشعرية التي يننسب إليها، ومن الغرابة أن يستصحب الجويني خلق التماس العذر عند حديثه عن المعتزلة، ثم فقده عند الحديث عن الأشاعرة، قال المازري: "هذا وقد وقع له في هذا الكتاب الإشارة إلى الثناء على ابن الجبائِي المعتزلي في موضع، وتحسين الظن به، وتخريج المخارج الجميلة لكلامه في موضع آخر، وأئمته أحق بهذا منه من ابن الجبائِي" (26)، ثم نبه على هذا الأدب في مسألة أخرى، ويفهم من كلامه معنى المعاتبة للجويني فالاصل أن مقامه يقتضي الالتزام به، فقال: "وأنَّ حسن العبارة عن الماضين، وتحسين المخارج لهم لا يضيق على من هو أضيق منه باعا، فكيف به مع اتساع باعه في العلوم لفظاً ومعنى" (27)

لا شك أن التماس الأعذار للمخالفين وتحسين الظن بهم وعدم الاستعجال في كيل الاتهام والاستنفاس من قدرهم، من أجل الأخلاق التي يجب استدعائهما لحسن إدارة الخلاف مهما كان موضوعه.

الخاتمة:

في ختام هذا البحث يمكن أن أدلّي بالنتائج الآتية:

1-يعتبر علم أصول الفقه بوصفه علماً مستحدثاً في الملة من أجل العلوم التي تميز بها الأمة الإسلامية، وقد نحت قواعده عبر التراخي الزمني على يد جهابذة تلاقحت أذهانهم بالملحنة والمخاوضة في مسائله، ولا شakk أن التفاعل العلمي بين المازري و الحويبي، أسهم في ترقى درس الأصول.

2-أعرب المازري في كتابه "إيضاح المحسوب" عن منهج نقيٍّ قوامه الممازجة بين التمكّن العلمي ومحاربة الأخلاق، وفي عصرنا الراهن نحن في أمس الحاجة إلى الانتصاف بهذه الأوصاف من خلال الاقتداء بسلفنا الصالح، فننأى بأنفسنا في البحث العلمي وغيره عن التشنج المفضي إلى السب والشتم، وقد ألمع النبي ﷺ إلى هذا المعنى بقوله: "إِنَّ مَنْ أَحَبَّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبَكُمْ مَنْ تَمَّ مجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحَسِنَتُمْ أَخْلَاقًا ،

وإنَّ مِنْ أَبْغَضُكُمْ إِلَيَّ وَأَبْعَدُكُمْ مِنِّي يَوْمَ الْقِيَامَةِ التَّرَاثُورُونَ وَالْمُتَشَدِّقُونَ وَالْمُتَفَهِّقُونَ،
قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَلِمْنَا التَّرَاثِيْنَ وَالْمُتَشَدِّقِينَ فَمَا الْمُتَفَهِّقُونَ؟ قَالَ :
الْمُتَكَبِّرُونَ".(الترمذى، رقم:2018).

3- مما أوردته المازري في ردّه على الجويني يمكن أن نستنتج عضّ المغاربة بالتوارد على أقوال مالكٍ فقهًا وأقوال أبي الحسن الأشعريٍّ عقيدة، وهذا ليس من باب التّعصّب بل من باب المناصرة، والفرق بينهما دقيقٌ يتعثّر فيه كثيرٌ من الناس. وعلى كل حال رجحت المدرسة الإفريقية المذهب المالكي والعقيدة الأشعرية لأسباب موضوعية كثيرة ليس هذا محلّ بسطها.

4- ما ذكرته من نماذج في هذا البحث للاستدلال على حضور المسألة الأخلاقية في فكر المازري، غيرُ من فيضٍ ونذرٍ يسيرٍ مما اتصف به هذا العلم من مناقب، ولا شكّ أنّ سعة علمه وحسن سنته جعل العلماء يتّوافدون عليه من كلّ حدب وصوب ويتنافسون في التّلّمذ له ويترشّرون بنيل إجازته، وحسبنا أن نذكر فيلسوف الإسلام ابن رشد الحفيد، والقاضي عياض.

بيان تضارب المصالح

يُقر المؤلف بعدم وجود أي تضارب مالي أو علاقات شخصية معروفة قد تؤثر على العمل المذكور في هذه الورقة.

الهوامش :

1- ابن السبيكي، تاج الدين، طبقات الشافعية الكبرى، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ط1، 1413هـ/1995ص5. الذهبي، شمس الدين، سير أعلام النبلاء، تج: شعيب الأرناؤوط، الرسالة، بيروت، ط3، 1405هـ/1985م، ج18ص468. الزحيلي، محمد، الإمام الجويني إمام الحرمين، دار الفلم، دمشق، 1412هـ/1992م، بتصريف.

2- ابن العماد، الحنبلي، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تج: محمود الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق، ط1، 1406هـ/1986م، ج5ص340.

3- فرة العين لشرح ورقات إمام الحرمين، دار الفضيلة للنشر والتوزيع، القاهرة، 2007م، ص23.

4- عياض، أبو الفضل بن موسى، ترتيب المدارك تقريب المسا لاك لمعرفة أعلام مذهب مالك، تج: عبد القادر صحراوي، مطبعة فضالية المحمدية، المغرب، ط1، 1966م، ج3ص181.

5- ابن عاشور، محمد الفاضل، محاضرات، دار سحنون للنشر والتوزيع، تونس، ط1، 1441هـ/2020م، ص27.

6- ابن عاشور، محمد الفاضل، محاضرات، ص30.

7- الشتيوي، محمد، علاقة علم أصول الفقه بعلم الكلام، مكتبة حسن العصرية، بيروت، ط1، 1431هـ/2010م، ص111.

8- المقدمة، دار يعرب، دمشق، ط1، 1425هـ/2004م، ص201.

- ⁹- طبقات الشافعية، ج 5 ص 192.
- ¹⁰- الشنقيطي، علاقة علم أصول الفقه بعلم الكلام، ص 455.
- ¹¹- طبقات الشافعية، ج 5 ص 193.
- ¹²- ينظر: عبد الوهاب، حسن حسني، الإمام المازري، دار الكتب الشرقية، تونس، ط 1، د.ت، ص 67.
- ¹³- إيضاح المحسوب من برهان الأصول، الملحق الأول: كلام العلامة الصدر المفسر العظيم الشيخ محمد الطاهر بن عاشور رحمة الله في الصفحة التاسعة من المخطوط، ص 535.
- ¹⁴- البرهان في أصول الفقه، تج: عبد العظيم محمود ديب، دار الوفاء للطباعة والنشر، المنصورة، ط 1، هـ 1412، مـ 1992، ج 1 ص 97.
- ¹⁵- م.ن، ج 1 ص 99.
- ¹⁶- ن، ج 1 ص 98.
- ¹⁷- م.ن، ج 1 ص 100.
- ¹⁸- إيضاح المحسوب، ص 95.
- ¹⁹- الموافقات في أصول الشريعة، تج عبد الله الدرّاز، دار الحديث، القاهرة، ط 1.
- ²⁰- البرهان في أصول الفقه، ج 1 ص 220. الشنقيطي، محمد، علاقة علم أصول الفقه بعلم الكلام، ص 457.
- ²¹- البرهان في أصول الفقه، ج 1 ص 221.
- ²²- إيضاح المحسوب، ص 250.
- ²³- م.ن، ص 265.
- ²⁴- إيضاح المحسوب من برهان الأصول، ص 291.
- ²⁵- م.ن، ص 292.
- ²⁶- إيضاح المحسوب، ص 250.
- ²⁷- م.ن، ص 292.